

كنزالفوائد

[283] قال حدثنا محمد بن المكندر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله قال لعلي بن أبي طالب عليه السلام أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ولو كان لكنه ومما رواه السلمي أيضا وكتبه عن الحنظلي الباب سيري قال حدثنا محمد بن خلف قال حدثنا محمد بن سلمى الباغي قال حدثنا جعفر بن عمر الأيلي قال حدثنا أربعة ابن أبي ذويب وإبراهيم بن سعد ويزيد بن عياض الليثي ومالك بن انس قالوا حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب أنه قال سعد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي بن أبي طالب عليه السلام حين خرج إلى غزاة تبوك أن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك وأنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي قال نعم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لعلي هذه المقالة في غزاته هذه غير مرة والخبار المروية في هذا المعنى كثيرة في نقل الخاصة والعامه وفيما أورده كفاية والله أعلم والحمد لله (فصل من آداب أمير المؤمنين صلوات الله عليه وحكمه) المرء حيث يجعل نفسه * من دخل مداخل السوء اتهم * من عرض نفسه للتهمة فلا يلومن من أساء به الظن * من أكثر من شئ عرف به * من مزح استخف به * من اقتحم البحر غرق * المزاح يورث العداوة * من عمل في السر عملا يستحي منه في العلانية فليس لنفسه عنده قدر * ما ضاع امرؤ عرف قدره * اعرف الحق لمن عرفه لك رفيعا كان أم وضيعا * من تعدى الحق ضاق مذهبه * من جهل شيئا عاداه * أسوء الناس حالا من لم يثق باحد لسوء ظنه * ولم يثق به أحد لسوء فعله * لا دليل انصح من استماع الحق * من نطق ثوبه قل همه * الكريم يلين إذا استعطف واللئيم يقسوا إذا لوطف * حسن الاعتراف يهدم الاقتراف * آخر الشر فانك إذا شئت تعجلته * احسن إذا احببت يحسن اليك * إذا جدد الاحسان حسن الامتنان * العفو يفسد من اللئيم بقدر اصلاحه من الكريم * من بالغ في الخصومة اثم * ومن قصر عنها خصم * لا تطهر العداوة لمن لا سلطان لك عليه (فصل) قال شيخنا المفيد رحمه الله أحد عشر شيئا من الميته التي تقع عليها الزكاة حلال وهي الشعر والوبر والصوف والريش والسن والعظم والظلف والقرن والبيض واللبن والانفحة وعشرة اشياء من الحي الذي تقع عليه الزكاة حرام وهي الفرث والدم والقضيب والانثيين والحي والرحم والطحال والاشاجع وذات العروق قال ويكره اكل الكليتين لقربهما من مجرى البول وليس اكلها حراما